

قرار عدد 009 / 26 بتاريخ 2023

لرئيس جماعة السمارة بشأن فتح باب الترشح لشغل منصب مدير المصالح بإدارة جماعة السمارة



إن رئيس مجلس جماعة السمارة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 4790 بتاريخ 31 يونيو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على منشور السيد وزير الاقتصاد والمالية عدد DFP/N19/2019 بتاريخ 04 يونيو 2019 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا على مستوى الجماعات الترابية؛

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9453 بتاريخ 19 أبريل 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على مقرر مجلس جماعة السمارة لدورة فبراير العادية 2018، القاضي بالمصادقة على الهيكل التنظيمي لإدارة جماعة السمارة، والذي تم التأشير عليه من طرف عامل إقليم السمارة بتاريخ 20 مارس 2019؛
- ونظرا لشغور منصب مدير المصالح بجماعة السمارة.

****يقرر ما يلي****

المادة الأولى:

يعلن رئيس جماعة السمارة عن فتح باب الترشح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة السمارة.

المادة الثانية

يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتمين إلى جماعة السمارة، المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (04) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم، أو خمسة (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين مع الجماعة؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بهم؛
- أن تكون لهم دراية بالنصوص القانونية والتنظيمية والخبرة العملية المتعلقة بتدبير الجماعات.

المادة الثالثة:

تحدد مهام مدير المصالح وفق بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد؛
- استمارة الترشيح وتسحب من بوابة التشغيل العمومي؛

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح وثيقة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي يزاولها؛
 - الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه
 - مرفق بقرار المعادلة الصادر عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الأجنبية؛
 - قرار التعيين في الإطار الحالي؛
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير مديرية المصالح وتطويرها والرفع من أدائها.
- المادة الخامسة:

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة السمارة، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح في خمس (05) نظائر من كل وثيقة من وثائق الترشيح، مقابل وصل، بمكتب الضبط بملحقة جماعة السمارة، وذلك خلال أوقات العمل ابتداء من 2.5 ماي 2026 إلى غاية 2.5 يونيو 2026 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو أجل مغلق.

المادة السابعة:

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة المحددة في المادة الثانية أعلاه، وذلك لإجراء المقابلة الانتقائية أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجراء المقابلة لاحقا عبر وسائل النشر التالية:

- بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

- سبورة الإعلانات بالمقر الرئيسي لجماعة السمارة وملحقتها.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار، على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma وبسبورة الإعلانات بمقر وملحقة جماعة السمارة.

0 2 ماي 2026

حرر بالسمارة في.....

رئيس جماعة السمارة

مولاى ابراهيم شريف



تأشيرة السيد عامل إقليم السمارة



ابراهيم بوتوميلات